

السرائر

[634] عليه السلام، رجل قال لأقعدن في بيتي، ولأصلين، ولأصومن، ولأعبدن ربي، فأما رزقي فيأتيني (1)، فقال هذا أحد الثلاثة الذين لا يستجاب لهم، قلت ومن الاثنان الآخران؟ قال رجل له امرأة يدعوا أن يريعه (2) منها، ويفرق بينه وبينها، فيقال له أمرها بيدك، فخل سبيلها، ورجل كان له حق على انسان لم يشهد (3)، فيدعوا ا □ أن يرد عليه، فيقال له قد أمرتك أن تشهد (4)، وتستوثق، فلم تفعل (5). تمت الأحاديث المنتزعة من كتاب عبد ا □ بن بكير. ومن ذلك ما استطرفناه من رواية أبي القاسم بن قولويه روي عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال من مشى إلى سلطان جابر، فأمره بتقوى ا □، ووعظه، وخوفه، كان له مثل أجر الثقلين من الجن والإنس، ومثل أعمالهم (6). عبد ا □ بن سنان قال قال أبو عبد ا □ عليه السلام، حقد المؤمن مقامه، ثم يفارق أخاه، فلا يجد عليه شيئاً، وحقد الكافر دهره (7). عن جميل، عن أبي عبد ا □ عليه السلام، قال سمعته يقول المؤمنون خدم بعضهم لبعض فقلت وكيف يكون خدم بعضهم لبعض؟ فقال تفقيهم (8) بعضهم لبعض (9). قال أبو عبد ا □ عليه السلام بلغ أمير المؤمنين عليه السلام موت رجل من أصحابه، ثم جاءه خبر آخر إنه لم يمت، فكتب إليه بسم ا □ الرحمن الرحيم، أما بعد فإنه قد كان أتانا خبر ارتاع له إخوانك، ثم جاء تكذيب الخبر الأول، فانعم (10) ذلك أن سررنا وإن السرور وشيك الانقطاع، مبلغه (11) عما قليل تصديق الخبر الأول، فهل أنت كائن

(1) ل. فيأتين. (2) ل. يريعه ا □. (3) و (4) ط. ل. يشهد عليه. (5) الوسائل، الباب 50 من أبواب الدعاء، ح 4. (6) الوسائل الباب 3 من أبواب الأمر والنهي، ح 11. (7) بحار الأنوار؛ ج 75، باب 64 من كتاب العشرة، ص 211، ح 7. (8) ط. ل. تفقيهم. (9) البحار؛ ج 74، ص 226، ح 19. (10) ط. فانعمه. (11) ط. يبلغه.
